

ديوان رئاسة الوزراء

حكومة الإنقاذ الوطني



قرار مجلس الوزراء

رقم (٤) لسنة 2014 ميلادي

بشأن إعادة تشكيل مجلس الأمانة بالمؤسسة الليبية للاستثمار

مجلس الوزراء،

بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .

وعلى القانون رقم (13) لسنة 2010 ميلادي ، بتنظيم المؤسسة الليبية للاستثمار .

وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادي ، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ

الوطني .

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (202) لسنة 2013 ميلادي ، بإعادة تشكيل مجلس أمناء المؤسسة الليبية
للاستثمار .

وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء المكلف رقم (466) المؤرخ 19/10/2014 ميلادي .

وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2014 ميلادي .

قرر .

مادة (١)

يعاد تشكيل مجلس الأمانة بالمؤسسة الليبية للاستثمار على النحو التالي :-

رئيسا

السيد / رئيس مجلس الوزراء

عضوا

السيد / محافظ مصرف ليبيا المركزي

عضوا

السيد / وزير المالية

عضو

السيد / وزير التخطيط

عضو

السيد / وزير الاقتصاد


عضو

السيد / علي مصطفى المازق

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

مجلس الوزراء



صدر في ٢٧ ذي الحجه ١٤٣٥ هجري
لعام ٢٠١٤ ميلادي
الموافق ٢٠١٤/١٠/٢٧